



التصنيفات

الفن والثقافة

١. تبني فكرة التمويل الجماعي باعتباره واحداً من أهم مصادر التمويل لمشروعات الفن والثقافة، وجعلها متاحة لكافة شرائح المجتمع. (%)60^١
٢. ينبغي إنشاء ويكي/ مجموعة أدوات تحتوي أيضاً على مواد تعليمية للجهات الفاعلة في مجالات الفن والتربية المدنية. (%)68
٣. خلق ساحات ثقافية وتشجيع استخدامها وإتاحتها لعامة الجمهور (ساحات فعلية وافتراضية). (%)80
٤. إنشاء مؤسسة إقليمية للتعليم المدني لضمان تنفيذ التوصيات واستدامتها من خلال شبكة تمتد في جميع أنحاء المنطقة. (%)65
٥. إلغاء المركزية في قطاعي الفن والثقافة على نحوين: ١) بالمعنى الجغرافي، للوصول إلى المناطق المهمشة والمحرومة؛ ٢) بالمفهوم النظري، تجاوز التعريف الراسخ لـ "الفن" لدعم المجالات المهمشة في إطار عمليات تمييز متواصلة. (%)68
٦. المؤسسات الثقافية والعلمية بحاجة إلى الانفتاح واتباع نهج استباقي للفئات المستهدفة من أجل تعزيز مبدأ الاحتواء وتسييل الوصول. (%)79
٧. اتباع نهج تشاركي وتكاملي في إطار تنفيذ المشروعات الثقافية والفنية (فيما يتعلق بالتصميم؛ التعاون بين المجتمع المدني والتربوي/ التعليمي). (%)74
٨. ثمة حاجة إلى المزيد من التواصل الشبكي لزيادة الوعي بإمكانية الجمع بين التربية المدنية والفن والثقافة. وهو ما يعني أيضاً أنه ينبغي على الجهات المانحة الاتجاه إلى دعم المزيد من المشروعات متعددة المجالات كالدورات التدريبية والمشروعات القائمة على التعاون والمهرجانات إلخ. (%)76

سيادة القانون

١. تعمل الفئات المعنية المختلفة – الأسر والمعلمين والأكاديميين ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والحكومة – معاً من أجل تصميم برامج تساهم في تسهيل تطبيق سيادة القانون لعامة الجمهور وتضمن إرساء المفاهيم التالية:
 - لا أحد فوق القانون
 - الجميع سواسية أمام القانون.مع الاعتراف بأن سيادة القانون عملية ديناميكية وليس متجردة. (%)74
٢. ينبغي على السلطات المحلية استخدام وظيفة مسؤول الشكاوى (فيما يتعلق بسيادة القانون) على الصعيد السياسي المحلي. (%)60
٣. ينبغي على السلطات الوطنية إنشاء أقسام مختصة ومتعاونة فيما بينها في وزارة العدل ووزارة التعليم وغيرها من المؤسسات المعنية. (%)51
٤. ينبغي على منظمات المجتمع المدني وسلطات التعليم العمل معاً بهدف دعم المبادرات ذات الصلة بمبدأ سيادة القانون بالمدارس، كالعمل التطوعي واتحادات الطلاب ومسؤول الشكاوى والتعليم غير الرسمي... إلخ. (%)75
٥. تتعاون منظمات المجتمع المدني والسلطات والجهات المانحة على وضع قواعد ومعايير للحصول على التمويل (على أن تكون قائمة على الشفافية والثقة). (%)69

^١نسبة المشاركين الذين صنفت القضية كمسألة ملحة.



٦. يتعين على المؤسسات والمنظمات المعنية تطوير دورات تدريبية لمنظمات الشباب والمجموعات المهمشة وكذا تعزيز قدرة الصحفيين على استخدام وتطبيق مصطلحات ومبادئ سيادة القانون. (%)79
٧. ومن أجل تعزيز القراءة التكاملية لتلك الإجراءات ينبغي على المؤسسات والمنظمات المعنية تطوير البرامج بالاستناد إلى مبادئ المشاركة وتعزيز اللامركزية وتبني نهج تشاركي: (%)62
- دورات تدريبية
 - وسائل الإعلام والفن
 - الدعم / النقاش
 - هيئات (كمسؤول الشكاوى)
 - سياسات قائمة على سيادة القانون – تعزيز الأبحاث ذات الصلة بسيادة القانون
 - التعليم والرياضة واللعب كوسائل لتعزيز سيادة القانون
 - الانتخابات في المدارس
 - تقييم ومشاركة الممارسات الناجحة

المساواة والتنوع

١. إنشاء منظمة مركزية لكافة المنظمات والمبادرات والجهات الفاعلة الفردية من مجال التربية المدنية بهدف نقل المعارف وتعزيز المهارات وإنشاء شبكات وتقاسم الفرص. (%)61
٢. بحث المنظمات الكبرى على دعم المنظمات الأقل حظاً وتبادل المعرف والخبرات معها. (%)66
٣. تشجيع التعاون بين المنظمات غير الحكومية لتحديد الأوجه التي تتطلب تغييرًا من الناحية القانونية/ السياسية لضمان تحقيق المساواة. (%)65
٤. تشجيع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني على تشكيل تحالفات واسعة مع الخبراء/ الجامعات والجهات المانحة لوضع مقررات تعمل على تعزيز المساواة في المجتمعات المختلفة. (%)75
٥. الدعوة إلى تضمين وحدات حول الحساسية ذات الصلة بالتنوع الثقافي في برامج تدريب المعلمين. (%)84
٦. الدعوة إلى إضافة تدريبات عملية للمعلمين المستقبليين في بيئات متعددة الثقافات. (%)84
٧. عرض وتعزيز وجهات النظر المشتركة بين الثقافات من خلال تضمين برامج قائمة على التبادل الثقافي في المناهج التعليمية. (%)75
٨. الدعوة إلى وضع لوائح تربوية لإجراءات محددة تعمل على مراقبة اتباع مبدأ المساواة في المؤسسات التعليمية. (%)58
٩. زيادة الوعي لدى الجمهور حول أهمية الاحتواء وفوائد التنوع المجتمعي من خلال الدولة ووسائل الإعلام والمجتمع المدني والمواطنين بشكل عام. (%)75
١٠. تعزيز التنوع النشط من خلال تشجيع التعاون الفعال بين مختلف فئات المجتمع عبر منصات الحوار المفتوح وورش العمل. (%)67
١١. الاعتراف بأهمية التنوع لتحقيق ديمقراطية الدولة، وذلك من خلال وضع قوانين تنص على الاحتواء وتتضمن حقوق الأقليات والفئات المهمشة. (%)72
١٢. تشجيع الدولة على توفير ساحات مفتوحة يعبر فيها المواطنون عن آرائهم لضمان المشاركة الفعالة في المجتمع للجميع. (%)64



التعليم والمشاركة المدنية

١. إدراج برامج تأهيلية للجهات الفاعلة في المجتمع المدني وللمعلمين. (%)85
٢. بناء شراكة قوية وشبكة متينة بين القطاعين الرسمي وغير الرسمي. (%)71
٣. تطوير إطار تقييمي لقياس أثر التربية المدنية. (%)76
٤. تسلیط الضوء على الوضع الحالي للتربية المدنية من خلال إجراء دراسة أولية (من خلال منظمة محايده) لتحديد احتياجات التربية المدنية لكل دولة على حدة. (%)68
٥. إطلاق حملات لزيادة الوعي لدى المجتمع وطرح مفهوم التربية المدنية وبالتالي تحفيز المواطنين على المشاركة المجتمعية. (%)58
٦. لا يجوز للتربية المدنية إقصاء أو تهميش أي شخص على أساس ديني أو إنساني أو عرقي أو ثقافي. (%)70
٧. تصميم برامج للتربية المدنية ضمن عنصر إجباري من الأنشطة التعليمية القائمة على المشروعات والتي تعمل في الوقت نفسه على تشجيع التنفيذ التطوعي. (%)71
٨. إنشاء هيئة لمتابعة الإجراءات وتعزيز الشراكة بين دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والدول الأوروبية. (%)64
٩. تعزيز التواصل الشبكي وإنشاء رابطة (من المشاركون في مؤتمر التعليم المدني لعام ٢٠١٦) لتبادل الاستراتيجيات والممارسات والأساليب والتقنيات. (%)72
١٠. العمل القائم على الشراكة مع وسائل الإعلام في مجال شبكات التواصل الاجتماعي لزيادة الوعي بال التربية المدنية (الخطيط/المشروعات/الجهات الفاعلة). (%)70